

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الرقم : 4/26 / ١٨٢٦٤
التاريخ : 20 ربيع الآخر، 1444 هـ
الموافق : 15 تشرين ثاني، 2022 م

تعميم إلى شركات الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال/ مصدري النقود الإلكترونية

تحية طيبة وبعد،

استناداً لأحكام المواد (4/ب) و(7/أ) و(8/أ/3) من تعليمات الضمانات المالية لشركات خدمات الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال رقم (2018/1) وأحكام المادتين (11/أ) و(12) من متطلبات تقديم خدمات إصدار النقود الإلكترونية وإدارتها رقم (2018/11) وأحكام المادة (18) من تعليمات مراقبة الامتثال لشركات الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال رقم (2020/4)، فإننا نؤكد على ضرورة الالتزام بما يلي لدى التوجه نحو أو القيام بفتح حساب نقود إلكترونية للعملاء بعملة غير الدينار الأردني:

أولاً: تدرج خدمات فتح حسابات نقود إلكترونية للعملاء بما في ذلك إصدار أداة الدفع المدفوعة مسبقاً المرتبطة بها بعملة غير الدينار الأردني ضمن تطوير منتجات جديدة؛ مما يتطلب الحصول على موافقة البنك المركزي المسبقة بموجب طلب أصولي يقدم لهذه الغاية مرفق به تقرير تقييم الامتثال متضمناً جميع المتطلبات ذات الصلة بالطلب بما في ذلك إجراءات وضوابط مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك سنداً لأحكام المادة (18) من تعليمات مراقبة وظيفة الامتثال المشار إليها أعلاه.

ثانياً: تكون عملة "حساب العملاء/ نقود إلكترونية" هي ذات العملة محل إصدار النقود الإلكترونية للعملاء، وذلك بعد الحصول على موافقة البنك المركزي المسبقة التي يسمح بموجبها لمصدر النقود الإلكترونية فتح "حساب العملاء/ نقود إلكترونية"، سنداً لأحكام المادة (7/أ) من تعليمات الضمانات المالية المشار إليها أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

المحافظ

د. عادل الشركس

عادل